بمنزلة الاظفار للمنية فانها تخصان المشبه به وهو السيف ولزم من ذلك الخ
لان التخييلية والمكنية مثلا زمات علي ما سيف اه يس تشبيه كلا من اي
لسانه باعتبار اخراج الكلام وهو استعارة بالكناية قال ع فان قلت ليس في
كلام المخبر استعارة بالكناية وانما فيه تشبيه التشبيه لان المشبه بالسيف في
الحقيقة هو الكلام لا اللسان لان المرصوف بوجه الشبه وهو النفوذ والتاثير
فيما يتعلق هو الكلام لا اللسان قلت علي تقدير تسليمه يلزم ان يكون
احد من بيت المتنبي بنى تشبيه التشبيه كما زعمت علي انا لا نسلم ان التشبيه
ليس للسان بل هو باعتبار تلبسه بما يوجب التاثير والمضاء في الارواح
كالسيف في تلبسه بما يوجب التاثير من الحد والقطع ولا ينافي ذلك اعتباره
الاستعارة بالكناية فيما يتحقق به وجه الشبه وهو الكلام اه فان قلت
فيه جمع بين الطرفين اجيب بانهما مذكوران في تركيبين لا في تركيب
واحد وايضا ذكرا على وجه لا ينبغي عد التشبيه القنيات بالكسر جمع
قنى اه اطول ارحبهم خبر كان والرحب بفتح الراء الواسع رحب
الباع هو قدر مد اليدين وقوله والذراع بكسر الذال المعجمة طرف المرفق
الي طرف الاصبع الوسطى اي سخي فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم
الملابس وهو سعة الذراع او الباع الذي هو مقدار اليدين مع ما يتصلان
به او الراحة علي كثرة المعطى لان الراحة والذراع والباع بها يحصل المعطى ط
عند قصد دفعه فاذا اتسع كثر ما يناله فلابست السعة الكثرة عند العطاء
فاطلقت السعة علي الكثرة بتلك الملابسة مع القرينة اه بحق الضمير
للملوك اي في البيت قبله وهو يوم الملوك مدي جعفر ولا يضعون
كما يمنع اه مطول وقوله مدي جعفر اي يقصد وقوله جعفر اي الغاية
التي يلتمسها جعفر في الكرم هذا اي افهم هذا لا يعجبني الا يعجبني
هذا الكلام الذي هو قوله معروفه واسع قال سر يعني لان صيغة معروفه
واسع تستعمل في العادة يعني يده واسع وتلك دلالة وعبارة ع فان قلت
لا يخفي ان الاول فات الثاني في التعبير عن الكرم بطريق التجوز ولهذا قيل
ارب

ان معروفه لا يجب وقيل انا وجه كونه لا يجب ان المعروف قد يجب بدءت الدين فيقال
معروفه اوسع اي الشيء المعروف منه كما يدءت الدين ولا يخفي ان هذا التوجيه انما
يتجه ان صح الاخبار عن المعروف بقوله اوسع مراد به هذا المعنى علي وجه الكثرة
والا فلا يخفي فساده لوجود المعروف في الكلام البليغ ولا يعتبر به الا استهجان
بوجه تامل اه واما بالنظر قال ع واما لا خذ عن لفظ فانسام ولم يقيدها
الي الابلغ والا دني المذموم والمساوي والا جدءت الذم لان اقسام عن لفظ
كلها مقبولة من حيث ما اخذت منه لعدم ظهورها منه فان اعتبار قيد
من جهة اخري خارجة عن معني الاخذ كما يفيد ذلك قوله فيما ياتي واكثر
هذه الانواع يعني كلها مقبولة اه وعن الظرف الذي عد كثيرة ذكر المصنف منها خمسة
قال ع وضابطه ان يكون الثاني بحيث لا يدرك انه ماخوذ من الاول الا متامل
كما يقتضي الامثلة وح فالمثال الاتي في التشابه قريب من الظرف الا ينبغي
ان يجعل منه لان ادراك كون الثاني اصله الاول ظاهر لا يحتاج الي تامل اه
ان يتشابه المعنيان اي من غير نقل لينافي ما بعده معني البيت الاول
اي الماخوذ منه وقوله ومعني البيت الثاني اي الماخوذ من اربت في المختار
الارب بالكسر الحاجة وكذا الاربة والارب بفتحتين والمارية بفتح الراء وضمها
قلت ونقل الفارابي ما ربه ايضا بكسرها لحاهم بضم اللام وكسرها فاعل
بمنع جمع لحية بكسر اللام لغة وهي شعر الخد واللحية والذقن وفي المختار واللحية
معروفة والجمع لحا بكسر اللام وضمها تقليل الضم في ذروة وذرى اه
سوآت الجملة مستانفة في معني العلة لما قبلها ذو العمامة بالكسر وهو
المغفر والبيضة وما يلف علي الراس وحملها علي الاولين ابلغ وعلي
الثالث اوفق بقوله والخمار اه طول وقوله ابي الطيب في
سيف الدولة يذكر خضوع بني كلاب وقبايل العرب له اه مطول فالمعنيان
متشابهان من جهة ان الرجال مثل النساء في الضعف فالبيت الاول
فيه هذا المعني وكذا البيت الثاني والفايد منهما باعتبار ان البيت الاول
حكم بالتساوي والبيت الثاني حكم بالتشابه قناة اي رمح خضاب

Copyright King Saud University